

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وتارة لا يقدحون في الأصل لكن يقدحون في القضية المعينة فيقولون هذا بسوء تدبير الرسول كما قال عبداً بن أبي بن سلول يوم أحد إذ كان رأيه مع رأي النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يخرجوا من المدينة فسأله صلى الله عليه وسلم ناس ممن كان لهم رغبة في الجهاد أن يخرج فوافقهم و دخل بيته و لبس لأمته فلما لبس لأمته ندموا و قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم أنت أعلم فان شئت أن لانخرج فلا نخرج فقال (ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن ينزعها حتى يحكم الله بينه و بين عدوه) يعنى أن الجهاد يلزم بالشروع كما يلزم الحج لا يجوز ترك ما شرع فيه منه الا عند العجز بالاحصار في الحج \$ فصل .

والمفسرون ذكروا في قوله ^ و إن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك ^ هذا و هذا .
فعن ابن عباس و السدى وغيرهما أنهم يقولون هذا تشاؤماً بدينه .
وعن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم قال بسوء تدبيرك يعنى